بعد لقائه مسؤولاً في الخارجية السويدية

آل حسين: التعاون والتشاور هو المبدأ القائم في «حقوق الإنسان»

قال معالي نائب رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور زيد بن عبد المحسن آل حسين: إن التعاون والتشاور هو المبدأ القائم في مجال حقوق الإنسان على المستوى الأممي.

جاء ذلك خلال لقاء جمعه في مقر الهيئة أخيراً؛ برئيس قسم الشؤون الخليجية في وزارة الخارجية السويدية السيد فريدريك فلورين، وسعادة سفير مملكة السويد لدى المملكة السيد داغ يولين دانفيلت، حيث تم استعراض العلاقات المميزة بين البلدين الصديقين وسبل تعزيزها خصوصاً فيما يتعلق بحقوق الإنسان.

وقدم معالي نائب رئيس الهيئة شرحاً عن دور هيئة حقوق الإنسان ومهامها، وأكد أن مبدأ التعاون والتشاور هو المبدأ القائم في مجال حقوق الإنسان على المستوى الأممي وخاصة مجلس حقوق الإنسان، ومن هذا المنطلق يأتي تعزيز حقوق الإنسان بما يخدم الإنسان ويحقق أهداف حقوقه.

وأشار إلى أن هذا هو التوجه الذي تسعى إليه حكومة المملكة، كما قال خادم الحرمين في كلمته: "المملكة العربية السعودية، الدولة القائمة على شريعة الإسلام، إذ تلتزم بهذه المواثيق الدولية، وتؤكد أن حقوق الإنسان كاملة مصونة بهذه الشريعة، والمشرع فيها هو الله – جل وعلا – ولم تكن هذه المملكة يوماً حديثة عهد بشأن حقوق الإنسان، بل إنها تطبقها منذ قيامها في إطار تطبيقها لشرع الله، وتراعي في تطبيقها ما تقتضيه المعاصرة من التزامات، فلم تتخلف عن المشاركة في المحافل الدولية، التي تداولت أعمال التأسيس لهذه الحقوق، ثم إصدار صكوكها، حتى تم التعاهد على تطبيقها، وبهذا أعطت المملكة نموذجاً تطبيقياً رائداً، في التوفيق بين الالتزام بالإسلام، والاستفادة من التجارب الإنسانية الإيجابية".

وأضاف معاليه أنه في هذا الإطار الذي تنتهجه المملكة فإنه بالتعاون مع الدول الصديقة في العالم نستطيع تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على المستويات كافة الدولية والإقليمية والوطنية، مشدداً على أهمية التعاون البناء والتفاعل بإيجابية مع الدول الصديقة وتنشيط التعاون الدولي، إضافة إلى تبادل التجارب والخبرات الإنسانية بين مختلف الدول والشعوب من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

كما ناقش الجانبان خلال اللقاء نتائج الاستعراض الدوري الشامل للمملكة والسويد والذي تم في مجلس حقوق الإنسان في جنيف، لينوه معالي الدكتور زيد آل حسين بما تشهده المملكة من تطورات في مجال نشر ثقافة حقوق الإنسان.

وبين معاليه أن أول إعلان لحقوق الإنسان كان في حجة الوداع في العام ٦٣٢م والتي تعتبر وثيقة حقوقية خالدة خوطب فيها البشر جميعاً دون استثناء، وأرست دعائم حقوق الإنسان، وأكدت حمايةَ الحقوق جميعها لكل الفئات، وحرمت انتهاكها، مشيراً إلى دور التعليم في نشر ثقافة حقوق الإنسان وجهود المملكة منذ عهد الملك عبد العزيز وحتى عهد خادم الحرمين الشريفين أيده الله.

كما استعرض معاليه التطور الذي حققته المرأة في المملكة خلال فترة قصيرة، وقدم شرحاً حول إجراءات النظام القضائي في المملكة ودورها في حماية حقوق الإنسان.

من جهته؛ أكد الوفد السويدي أهمية احترام ثقافة الدول في حقوق الإنسان، مشيداً بالتطورات التنموية التي شهدتها المملكة بشكل عام وخصوصاً في مجال التعليم، ثم قدم شرحاً عن مؤسسات حقوق الإنسان في مملكة السويد.

«الأمم المتحدة» : تدهور حقوق الإنسان في أوكرانيا «مقلق»

ذكر تقرير للأمم المتحدة نُشر أخيراً؛ أن وضع حقوق الإنسان شهد "تدهوراً مقلقاً" في شرق أوكرانيا الذي يشهد تمرداً مسلحاً موالياً لروسيا التي ردت على الفور معتبرة أنه "غير موضوعي".

وأورد تقرير الأمم المتحدة أمثلة متعددة محددة لعمليات قتل وتعذيب وضرب مبرح وخطف وتهديد ومضايقات جنسية، وغالبيتها تقوم بها مجموعات معارضة للحكومة منظمة ومسلحة بشكل جيد في شرق البلاد.

ودعت المفوضة العليا للأمم المتحدة لحقوق الإنسان نافي بيلاي؛ الذين يملكون تأثيراً على المجموعات المسلحة في شرق أوكرانيا إلى "فعل ما بوسعهم للجم هؤلاء الرجال الذين يبدون مصممين على تمزيق البلاد".

وانتقدت وزارة الخارجية الروسية التقرير، وقالت: إن "غياب الموضوعية الكامل والتناقضات الصارخة والمعايير المزدوجة لا تترك مجالاً للشك بأن المعدين (للتقرير) كانوا يمارسون عملاً سياسياً محدداً يهدف إلى تبييض صورة السلطات التي نصبت نفسها في كييف".

وندد التقرير الذي يغطي فترة تمتد من الثاني من نيسان/ أبريل إلى السادس من أيار/ مايو؛ بـ "المضايقات" و"الاضطهادات" بحق التتار في القرم وهم أقلية مسلمة في شبه الجزيرة التي ألحقت بروسيا في مارس.

وقال: إن التتار يواجهون مشاكل عدة تتعلق "بحرية التحرك وحالات مضايقات مادية وقيود مفروضة على وسائل الإعلام، ومخاوف من اضطهاد ديني للمسلمين بينهم الذين يمارسون الشعائر الدينية، وتهديد مدعي القرم (...) بإنهاء عمل برلمان تتار القرم".

وأضاف إن "أكثر من ٧٢٠٠ شخص يتحدرون من القرم – معظمهم من التتار –أصبحوا نازحين في مناطق أخرى في أوكرانيا".

بعد مخالفته «حق النسيان»

أوروبا تضع «جوجل» في «قفص الاتهام»

طالبت محكمة أوروبية أخيراً موقع البحث الشهير «جوجل» بـ «إعادة النظر في طريقة تعامله مع روابط محتوى الإنترنت». كان هذا نص الحكم.

ونص قرار المحكمة الأعلى في أوروبا، وهي محكمة العدل الأوروبية، على أن هناك "الحق في النسيان" في قانون الاتحاد الأوروبي، وأن شركة جوجل ملزمة بتطبيقه. لذلك عندما يُطلَب منها ذلك، يجب على شركة التكنولوجيا تطهير خوادمها من أي محتوى شخصي ضار أو غير مطلوب، حتى لو كان منشوراً بشكل قانوني في مكان آخر.

وتتجاوز الآثار كثيراً تهديد أعمال البحث في محرك جوجل من الطلبات التي قد يثيرها أفراد يسعون لإزالة روابط تؤدي إلى تعليقات بغيضة بشأنهم، أو أوامر محكمة غير مرغوب فيها أو صور محرِجة، بحسب ما نشرته صحيفة "الاقتصادية" السعودية في ترجمتها عن صحيفة "الفايننشال" البريطانية أخيراً.

وبالعودة إلى الخبر فإن السابقة المنصوص عليها – التي تنطبق على أنحاء الاتحاد الأوروبي كافة – ستجبر الآن شركة جوجل وشركات الإنترنت الأخرى على إعادة النظر تماماً في طريقة تعاملها مع روابط محتوى الإنترنت.

وقال جيمس واتروورث من CCIA، وهي مجموعة ضغط لصالح شركات التكنولوجيا في بروكسل: "إن هذا الحُكم يفتح المجال أمام الرقابة الخاصة واسعة النطاق في أوروبا".

الحُكم يعيد تفسير قانون حماية البيانات للعام ١٩٩٥ – الذي تم إقراره في العام الذي تقابل فيه مؤسسو شركة جوجل أول مرة في الجامعة – وتطبيقه على عصر الإنترنت. وينص على أن شركة جوجل، وأي موقع إلكتروني يحتوي على روابط، هي فعلياً مسؤولة عن المحتوى، حتى لو كانت تعالجه فحسب على خوادمها وعرض النتائج.

هل يمكن تحقيق هذا؟ شركة جوجل بالفعل تعالج أكثر من خمسة ملايين طلب حذف في الأسبوع لمحتوى يملك حقوق طبع ونشر، لكن هل سيخلق الحُكم تدفق طلبات الحذف بشكل لا يمكن السيطرة عليه؟ ماذا يحدث إذا تم نسخ فيديو ونشره في مكان آخر؟ إلى أي مدى يجب أن تذهب شركة جوجل لإزالة المواد ذات الصلة ؟